[85] أقول: قد أوردنا بعض الاخبار في باب الطيب. 6 - ب: عن هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: من اتخذ ثوبا فليستنظفه، ومن اتخذ دابة فليستفرهها، ومن اتخذ امرأة فليكرمها فانما امرأة أحدكم لعبة فمن اتخذها فلا يضيعها ومن اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله يوم القيامة بمنشار من النار (1). أقول: قد مضى الفرق في باب السنن الحنيفية. 7 - ثو: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن الاهوازي، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، عن إسحاق قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام استأصل شعرك تقل دوابه ودرنه ووسخه، وتغلظ رقبتك، ويجلو بصرك (2). 8 - ضا: إياك أن تدع الفرق إن كان لك شعر، فقد روي عن أبي عبد الله صلوات الله عليه أنه قال: من لم يفرق شعره فرقه الله بمنشار من النار في النار. 9 - ضا: وإذا أردت أن تأخذ شعرك فابدأ بالناصية فانها من السنة وقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسنته حنيفا مسلما وما أنا من المشركين اللهم أعطني بكل شعرة نورا ساطعا يوم القيامة، فإذا فرغت فقل: " اللهم زيني بالتقى وجنبني الردى وجنب شعري وبشري المعاصي وجميع ما تكره مني فاني لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا " واستقبل القبلة وابتدء بالناصية واحلق إلى العظمين النابتين الدانيين للاذنين (3). 10 - سر: من جامع البزنطي، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن أبيه عن أبي الحسن الاول عليه السلام قال: سمعته يقول: إن الشعر على الرأس إذا طال أضغف البصر، وذهب بضوء نوره، وطم الشعر يجلي البصر، ويزيد في ضوء نوره (4).

_____ (1) قرب الاسناد: 47. (2) ثواب الاعمال: 22. (3) فقه الرضا عليه السلام ص 1. (4) السرائر ص 469.

_____